طَلَبْنَ مزارَه فأصَبْنَ منْهُ ... عطاءُ لَمْ يَكُن عِدَةً ضمارا -]

وفي هذا الحديث من الفقه أنّه لم ير على المال زكاة إذا كان لا يُرْجى وإن مرت عليه السِّنون ألا تراه [إنما -] قال [له -] : خذ منها زكاة عامها .

خلق وقال [أبو عبيد -] : في حديث عمر [بن عبدالعزيز -] أنه كُتِب إليه في امرأة خَلْقاء تزوّجها رجلٌ فكتبَ إليه : إن كانوا علموا بذلك فأغْرِمْهم صَداقها لزوجها يعني الذين زَوَّجوها وإن كانوا لم يعلموا فليس عليهم إلاّ أن يحلفوا ما علموا بذلك .

قال أبو عبيد : الخَلْقاء [هي -] مثل الرَّتْقاء وإنما سميت